

22297 - أخذ الوكيل لأجرة على تحصيل الحقوق

السؤال

هل يجوز للوكيل في تحصيل الحقوق أن يأخذ الأجرة على عمله ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ويجوز التوكيل بجعل وبدون جعل ، والدليل على التوكيل بغير جعل أنه صلى الله عليه وآله وسلم وكل أنيساً في إقامة الحد على المرأة ، وعروة البارقي في شراء الشاة من غير جعل ، ومثال ذلك كثير في الأحاديث التي ذكرنا غيرها .
والدليل على التوكيل بجعل قوله تعالى : (والعاملين عليها) التوبة/60 ، فإنه توكيل على جباية الزكاة وتفريقها بجعل منها كما ترى .